


يهدى ولا يُهدا

وجوب العمل بسنة رسول الله ﷺ وكفر من أنكرها



تأليف

مملكة الت婢

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

تحمه الله

طبع ببرستيشن مطبوعات شرکة المدار

وجوب العمل بسنة الرسول
صلى الله عليه وسلم
وكفر من أنكرها

بسم الله الرحمن الرحيم

١٤٢٠ - ٢٠٠٠ م

الرياض : ١١٤٢٨


ص.ب : ٣٢١٠١

وجوب العمل بسنة الرسول
صلى الله عليه وسلم
وكفر من أنكرها

تأليف سماحة الشيخ
عبد العزيز عبد الله بن باز رحمه الله
مفتي عام المملكة العربية السعودية

طبع على نفقة فاعل خير
جزاه الله خير الجزاء

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين
والصلاه والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد
المرسل رحمة للعالمين وحجه على العباد أجمعين
وعلى آله وأصحابه الذين حملوا كتاب ربهم
سبحانه وسأله نبيهم صلى الله عليه وسلم إلى من
بعدهم بغاية الأمانة والاتقان والحفظ التام
للمعاني والألفاظ رضي الله عنهم وأرضاهم
وجعلنا من أتباعهم بإحسان .

أما بعد : فقد أجمع العلماء قديماً وحديثاً
على أن الأصول المعتبرة في إثبات الأحكام ،

وبيان الحلال والحرام في كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ثم سئَ رسول الله عليه الصلاة والسلام الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ، ثم إجماع علماء الأمة ، واختلف العلماء في أصول أخرى أهمها القياس وجمهور أهل العلم على أنه حجة إذا استوفى شروطه المعتبرة ، والأدلة على هذه الأصول أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر :

أما الأصل الأول : فهو كتاب الله العزيز ، وقد دل كلام ربنا عز وجل في مواضع من كتابه على وجوب اتباع هذا الكتاب والتمسك به والوقوف عند حدوده قال تعالى ﴿أَتَبْعَثُ مَا نَزَّلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رِيْكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ﴾

أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾ ، وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَهَذَا
كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعْنَكُمْ
تُرْحَمُونَ ﴿٢﴾ ، وَقَالَ تَعَالَى ﴿فَلَدَّ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ
نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ . يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ
رِضْوَانَهُ سُبْلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ
إِلَى الْثُورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴿٣﴾ ،
وَقَالَ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ
وَإِنَّهُ لِكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ
وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَزَرِّفُ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤﴾ ، وَقَالَ
تَعَالَى ﴿وَأَوْحِيَ إِلَى هَذَا الْقُرْآنَ لِأَنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ
بَلَغَ ﴿٥﴾ ، وَقَالَ تَعَالَى ﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلَيُنَذَّرُوا
بِهِ ﴿٦﴾ ، وَالآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ وَقَدْ جَاءَتُ
الْأَحَادِيثُ الصَّحَاحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ آمِرَةً بِالتمَسُّكِ بِالْقُرْآنِ وَالاعْتِصَامُ بِهِ دَالَّةً

على أن من تمسك به كان على الهدى ومن تركه
كان على الضلال ومن ذلك ما ثبت عنه صلى الله
عليه وسلم أنه قال : في خطبته في حجة الوداع
«إِنِّي تارَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضَلُّوا إِنْ اغْتَصَّنْتُمْ بِهِ
كِتَابَ اللَّهِ» ، رواه مسلم في صحيحه ، وفي
صحيح مسلم أيضاً عن زيد بن أرقم رضي الله
عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إِنِّي
تارَكْتُ فِيكُمْ ثِقَلَيْنِ أَوْلَاهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى
وَالنُّورُ فَخُذُوهَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَمَسَّكُوا بِهِ» فتحث
على كتاب الله ورغبة فيه ثم قال وَأَهْلُ بَيْتِي
أَذْكُرْكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أَذْكُرْكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ
بَيْتِي وفي لفظ قال في القرآن هو جبل الله من
تمسك به كان على الهدى ومن تركه كان على
الضلال .

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، وفي
اجماع أهل العلم والإيمان من الصحابة ومن
بعدهم على وجوب التمسك بكتاب الله والحكم
به والتحاكم إليه مع سنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما يكفي ويشفي عن الإطالة في ذكر
الأدلة الواردة في هذا الشأن .

أما الأصل الثاني : - من الأصول الثلاثة
المجمع عليها فهو ما صح عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومن بعدهم يؤمنون بهذا الأصل
الأصيل ويحتاجون به ويعلمونه الأمة وقد ألفوا في
ذلك المؤلفات الكثيرة وأوضحاوا ذلك في كتب
أصول الفقه والمصطلح والأدلة على ذلك لا
تحصى كثرة فمن ذلك ما جاء في كتاب الله
العزيز من الأمر باتباعه وطاعته وذلك موجه إلى

أهل عصره ومن بعدهم لأنه رسول الله إلى الجميع ولأنهم مأمورون باتباعه وطاعته حتى تقوم الساعة وأنه عليه الصلاة والسلام هو المفسر لكتاب الله والمبين لما أجمل فيه بأقواله وأفعاله وتقريره ، ولو لا السيدة لم يعرف المسلمون عدد ركعات الصلوات وصفاتها وما يجب فيها ولم يعرفوا تفصيل أحكام الصيام والزكاة والحج والع jihad والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولم يعرفوا تفاصيل أحكام المعاملات والمحرمات وما أوجب الله بها من حدود وعقوبات .

ومما ورد في ذلك من الآيات قوله تعالى في سورة آل عمران ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ ، وقوله تعالى في سورة النساء ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ

وأولي الأمور مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ
إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿١﴾ .

وقال تعالى في سورة النساء أيضاً ﴿٢﴾ مَنْ
يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَإِنَّ
أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً ﴿٣﴾ وكيف تمكّن طاعته ورد
ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله إذا
كانت سُنّته لا يحتاج بها أو كانت كلها غير
محفوظة ، وعلى هذا القول يكون الله قد أحال
عباده إلى شيء لا وجود له وهذا من أبطل
الباطل ومن أعظم الكفر بالله وسوء الظن به ،
وقال عز وجل في سورة النحل ﴿٤﴾ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ
الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ
يَتَفَكَّرُونَ ﴿٥﴾ . وقال فيها أيضاً آية ﴿٦﴾ وَمَا أَنْزَلْنَا

عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ
وَهُدَى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ . فَكَيْفَ يَكُلُّ اللَّهُ
سَبْحَانَهُ إِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَيِّنَ
الْمَنْزِلُ إِلَيْهِمْ وَسَتَهُ لَا وِجْدَنَ لَهَا أَوْ لَا حَجَةَ فِيهَا
وَمُثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النُّورِ ﴿٥﴾
أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ
مَا عَمِلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا
وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٦﴾ . وَقَالَ
تَعَالَى فِي السُّورَةِ نَفْسَهَا ﴿٧﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتُّوْرُوا
الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ ﴿٨﴾ .

وَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ ﴿٩﴾ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ
إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ
فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الْبَشِّيرُ الْأَمِينُ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

وَكَلِمَاتِهِ وَاتِّبَاعُهُ لَعْلَكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٤﴾ .

وفي هذه الآيات الدلالة الواضحة على أن الهدایة والرحمة في اتباعه عليه الصلاة والسلام ، وكيف يمكن ذلك مع عدم العمل بستّه أو القول بأنه لا صحة لها أو لا يعتمد عليها ، وقال عز وجل في سورة النور ﴿فَلَا يُحِلُّ لِلَّذِينَ يُحَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وقال في سورة الحشر ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ والآيات في هذا المعنى كثيرة وكلها تدل على وجوب طاعته عليه الصلاة والسلام واتباع ما جاء به كما سبقت الأدلة على وجوب اتباع كتاب الله والتمسك به وطاعة أوامره ونواهيه وهما أصلان متلازمان من جحد واحداً منها فقد جحد

الآخر وكذب به وذلك كفر وضلال وخروج عن دائرة الإسلام بإجماع أهل العلم والإيمان وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجوب طاعته واتباع ما جاء به وتحريم معصيته وذلك في حق من كان في عصره وفي حق من يأتي بعده إلى يوم القيمة ومن ذلك ما ثبت عنه في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ» وفي صحيح البخاري عنه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «كُلُّ أُمَّةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَأْبَى قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى» . وخرج أحمد وأبو داود

والحاكم بإسناد صحيح عن المقدام بن معدي
كرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
قال : « أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ أَلَا
يُوْشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ
بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ
وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرَمُوهُ » .

وخرج أبو داود وابن ماجه بسند صحيح :
عن ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال : « لَا أَفْيَنَ أَحَدُكُمْ مُتَكِئًا عَلَى
أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمْرَتُ بِهِ أَوْ
نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي ، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ
اللهِ اتَّبَعْنَاهُ » .

وعن الحسن بن جابر قال سمعت المقدام
بن معدي كرب رضي الله عنه يقول : « حَرَمَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْرٍ أَشْياءً
ثُمَّ قَالَ يُوشِيكُ أَخْدُوكُمْ أَنْ يُكَذِّبَنِي وَهُوَ مُتَكَبِّئٌ
يُحَدَّثُ بِحَدِيثِي فَيَقُولُ بَيْتَنَا وَبَيْتُكُمْ كِتَابُ اللَّهِ
فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ وَمَا وَجَدْنَا
فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَمْنَاهُ إِلَّا إِنَّ مَا حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ
مِثْلُ مَا حَرَمَ اللَّهُ » أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَالْتَّرمِذِيُّ وَابْنُ
مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ صَحِيفٍ . وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَحَادِيثُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّهُ كَانَ
يُوصِي أَصْحَابَهُ فِي خُطْبَتِهِ أَنْ يَبْلُغَ شَاهِدَهُمْ
غَائِبَهُمْ وَيَقُولُ لَهُمْ رَبِّ مَبْلُغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ
وَمِنْ ذَلِكَ مَا فِي الصَّحِيفَتَيْنِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَا خَطَبَ النَّاسَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ فِي
يَوْمِ عُرْفَةَ وَفِي يَوْمِ النَّحرِ قَالَ لَهُمْ فَلَيَبْلُغَ الشَّاهِدُ
الْغَائِبُ فَرَبُّ مَنْ يَبْلُغُهُ أَوْعَى لَهُ مَمْنُونٌ سَمِعَهُ ،

فلولا أن سنته حجة على من سمعها وعلى من
بلغته ، ولو لا أنها باقية إلى يوم القيمة لم يأمرهم
بتبليغها ، فعلم بذلك أن الحجة بالسنة قائمة
على من سمعها من فيه عليه الصلاة والسلام
وعلى من نقلت إليه بالأسانيد الصحيحة .

وقد حفظ أصحاب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم سنته عليه الصلاة والسلام القولية والفعلية
 وبلغوها من بعدهم من التابعين ثم بلغها
 التابعون من بعدهم ، وهكذا نقلها العلماء
 الثقات جيلاً بعد جيل وقرناً بعد قرن ،
 وجمعوها في كتبهم وأوضحوها صحيحها من
 سقيمها ، ووضعوا لعرفة ذلك قوانين وضوابط
 معلومة بينهم يعلم بها صحيح السنة من ضعيفها
 وقد تداول أهل العلم كتب السنة من

الصحيحين وغيرهما وحفظوها حفظاً تاماً كما
حفظ الله كتابه العزيز من عبث العابثين وإلحاد
الملاحدين وتحريف المبطلين تحفيقاً لما دل عليه
قوله سبحانه ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرَأْلَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ
لَحَافِظُونَ﴾ ولا شك أن سنته رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهي منزل فقد حفظها الله كما حفظ
كتابه وقيض الله لها علماء نقاداً، ينفون عنها
تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين ويذبون عنها
كل ما أطلقه بها الجاهلون والكذابون والملاحدون
لأن الله سبحانه جعلها تفسيراً لكتابه الكريم
وبياناً لما أجمل فيه من الأحكام وضمنها أحكاماً
أخرى لم ينص عليها الكتاب العزيز ، كتفصيل
أحكام الرضاع وبعض أحكام المواريث وتحريم
الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها إلى

غير ذلك من الأحكام التي جاءت بها السنة
الصحيحة ولم تذكر في كتاب الله العزيز .

ذكر بعض ما ورد عن الصحابة والتابعين
ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة
ووجوب العمل بها . . في الصحيحين عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وارتدى من ارتدى من العرب قال
أبو بكر الصديق رضي الله عنه والله لا يقاتلن من
فرق بين الصلاة والزكاة فقال له عمر رضي الله
عنه كيف يقاتلهم وقد قال النبي صلى الله عليه
 وسلم « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ
 إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِي دِمَاءُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ
 إِلَّا بِحَقِّهَا » فقال أبو بكر الصديق أليست الزكاة
من حقها والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على
منعها فقال عمر رضي الله عنه فما هو إلا أن
عرفت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال
فعرفت أنه الحق ، وقد تابعه الصحابة رضي الله
عنهم على ذلك فقاتلوا أهل الردة حتى ردوهم
إلى الإسلام وقتلوا من أصر على رده وفى هذه
القصة أوضح دليل على تعظيم السنة ووجوب
العمل بها وجاءت الجدة إلى الصديق رضي الله
عنه تسأله عن ميراثها فقال لها ليس لك في
كتاب الله شيء ولا أعلم أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قضى لك بشيء وسائل الناس ثم
سأل رضي الله عنه الصحابة فشهد عنده بعضهم
بأن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الجدة
السدس فقضى لها بذلك وكان عمر رضي الله

عنه يوصي عماله أن يقضوا بين الناس بكتاب الله فإن لم يجدوا القضية في كتاب الله فبستة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما أشكل عليه حكم املاص المرأة وهو اسقاطها جنيناً ميتاً بسبب تبعدي أحد عليها سأله الصحابة رضي الله عنهم عن ذلك فشهد عنده محمد بن سلمة والمغيرة بن شعبه رضي الله عنهمما بأن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في ذلك بفترة عبد أو أمة فقضى بذلك رضي الله عنه . ولما أشكل على عثمان رضي الله عنه حكم اعتداد المرأة في بيته بعد وفاة زوجها وأخبرته فريعة بنت مالك بن سنان أخت أبي سعيد رضي الله عنهمما أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها بعد وفاة زوجها أن تتمكث في بيته حتى يبلغ الكتاب أجله قضى

بذلك رضي الله عنه وهكذا قضى بالسنة في إقامة
حد الشرب على الوليد بن عقبة وما بلغ علياً
رضي الله عنه أن عثمان رضي الله عنه ينهى عن
متعة الحج أهل على رضي الله عنه بالحج
والعمرة جمیعاً وقال لا أدع سنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم لقول أحد من الناس وما احتاج
بعض الناس على ابن عباس رضي الله عنهمما في
متعة الحج بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهمما
في تحبيذ أفراد الحج قال ابن عباس يوشك أن
تنزل عليكم حجارة من السماء أقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وتقولون قال أبو بكر
وعمر ، فإذا كان من خالف السنة لقول أبي بكر
وعمر تخشى عليه العقوبة فكيف الحال من
خالفها لقول من دونهما أو مجرد رأيه واجتهاده ،

ولما نازع بعض الناس عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في بعض السنة قال له عبد الله هل نحن مأمورون باتباع عمر وما قال رجل لعمران بن حصين رضي الله عنهما حدثنا عن كتاب الله وهو يحدثهم عن السنة غضب رضي الله عنه وقال إن السنة هي تفسير كتاب الله ولو لا السنة لم نعرف أن الظهر أربع والمغرب ثلاث والفجر ركعتان ولم نعرف تفصيل أحكام الزكاة إلى غير ذلك مما جاءت به السنة من تفصيل الأحكام ، والقضايا عن الصحابة رضي الله عنهم في تعظيم السنة ووجوب العمل بها والتحذير من مخالفتها كثيرة جداً ، ومن ذلك أيضاً أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لما حدث بقوله صلى الله عليه وسلم « لا تَمْتَئِنُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ » ، قال

بعض أبنائه والله لنمنعهن فغضب عليه عبد الله
وسبه سبًا شديداً وقال أقول قال رسول الله وتقول
والله لنمنعهن ولما رأى عبد الله بن المغفل المزنى
رضي الله عنه وهو من أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعض أقاربه يخذف نهاء عن
ذلك وقال له أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى
الخذف وقال انه لا يصيد صيداً ولا ينكأ عدواً
ولكنه يكسر السن ويفقأ العين ثم رآه بعد ذلك
يخذف فقال والله لا كلمتك أبداً أخبرك أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن
الخذف ثم تعود وأخرج البيهقي عن أيسوب
السختياني التابعي الجليل أنه قال إذا حدثت
الرجل بستة فقال دعنا من هذا ، وأنبئنا عن
القرآن فاعلم أنه ضال وقال الأوزاعي رحمه الله

الستة قاضية على الكتاب أو تقييد ما أطلقه أو
بأحكام لم تذكر في الكتاب كما في قول الله
سبحانه ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا
نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ وسبق قوله صلى
الله عليه وسلم « أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلُه
مَعَهُ » وأخرج البيهقي عن عامر الشعبي رحمه
الله أنه قال لبعض الناس « إنما هلكتم في حين
تركتم الآثار » يعني بذلك الأحاديث الصحيحة
وأخرج البيهقي أيضاً عن الأوزاعي رحمه الله أنه
قال لبعض أصحابه إذا بلغك عن رسول الله
حديث فإياك أن تقول بغيره فإن رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان مبلغاً عن الله تعالى ،
وأخرج البيهقي عن الإمام الجليل سفيان بن
سعيد الثوري رحمه الله أنه قال إنما العلم كله

العلم بالآثار ، وقال مالك رحمه الله ما منا إلا
ردد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر وأشار إلى
قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو
حنيفة رحمه الله إذا جاء الحديث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين وقال
الشافعي رحمه الله متى روئت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم حديثاً صحيحاً فلم آخذ به
فأشهدكم أن عقلي قد ذهب وقال أيضاً رحمه
الله إذا قلت قولاً وجاء الحديث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بخلافه فاضربوا بقولي
الحائط وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله
لبعض أصحابه ، لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا
الشافعي وخذ من حيث أخذنا ، وقال أيضاً
رحمه الله عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يذهبون إلى
رأي سفيان والله سبحانه يقول ﴿ فَلْيَحْذِرُ الَّذِينَ
يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ثم قال أتدرى ما الفتنة الفتنة
الشرك لعله إذا رد بعض قوله عليه الصلاة
والسلام أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك
وأخرج البيهقي عن مجاهد بن جبر التابعي
الجليل أنه قال في قوله سبحانه فإن تنازعتم في
شيء فردوه إلى الله والرسول قال الرد إلى الله
الرد إلى كتابه والرد إلى الرسول الرد إلى السنة
وأخرج البيهقي عن الزهري رحمه الله أنه قال
كان من مضى من علمائنا يقولون الاعتصام
بالسنة نجاة وقال موفق الدين بن قدامة رحمه
الله في كتابه روضة الناظر : في بيان أصول

الأحكام ما نصه ، والأصل الثاني من الأدلة سنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله رسول الله
صلى الله عليه وسلم حجة لدلالة المعجزة على
صدقه وأمر الله بطاعته وتحذيره من مخالفته أمره
انتهى المقصود وقال بن كثير رحمه الله في تفسير
قوله تعالى ﴿ فَلَا يَخْذُلُ اللَّهُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ
أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ، أي
عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشرعيته فتوزن
الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله فما وافق ذلك
قبل وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائناً
من كان كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « مَنْ
عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ » أي فليخشى

وليحذر من خالف شريعة الرسول باطنأً وظاهراً :
﴿ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةً ﴾ أي في قلوبهم من كفر أو
نفاق أو بدعة ﴿ أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أي
في الدنيا بقتل أو حد أو حبس أو نحو ذلك ،
كما روى الإمام أحمد حدثنا عبد الرزاق حدثنا
معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا
أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُ
اللَّاتِي يَقْعُنُ فِي النَّارِ يَقْعُنُ فِيهَا وَجَعَلَ يَحْجُرُهُنَّ
وَيَغْلِبُهُ فَيَقْتَحِمُنَ فِيهَا قَالَ فَذِلِكَ مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ
أَنَا آخُذُ بِحَجْزِكُمْ عَنِ النَّارِ هَلْمَ عَنِ النَّارِ
فَتَغْلِبُونِي وَتَقْتَحِمُونِ فِيهَا » آخر جاه من حديث
عبد الرزاق وقال السيوطي رحمه الله في رسالته

المسماة مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ما
نصله :

«اعلموا رحمةكم الله أن من أنكر أن كون
حديث النبي صلى الله عليه وسلم قوله كان أو
فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كفر
وخرج عن دائرة الإسلام وحضر مع اليهود
والنصارى أو مع من شاء الله من فرق الكفارة»
انتهى المقصود . والأثار عن الصحابة والتابعين
ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة
ووجوب العمل بها والتحذير من مخالفتها كثيرة
 جداً وأرجو أن يكون في ما ذكرنا من الآيات
والآحاديث والأثار كفاية ومقنع لطالب الحق
ونسأل الله لنا ولجميع المسلمين التوفيق لما يرضيه
والسلامة من أسباب غضبه ، وأن يهدينا جميعاً

صراطه المستقيم إنـه سـمـيع قـرـيب .

وصلی اللہ وسلام علی عبده ورسولہ نبینا
محمد وعلی آلہ واصحابہ واتباعہ بیاحسان۔

مُعْرِفَةُ الْعَزِيزِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَازِدَ

الرئيس العام

لإدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية

نِسْخَةٌ عَنْ حِلَّةِ الْإِمَامِ أَبْنِ بَازِ

هو الإمام بحق وشيخ الإسلام بصدق والمحمود بعدل أبو عبد الله عبد العزيز بن عبدالله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبدالله آل باز، ولد بمدينة الرياض عام ١٣٣٠هـ ونشأ نشأة صالحية فحفظ القرآن في صغره ثم فقد بصره عام ١٣٥٠هـ فصبر فأبدله الله بصيرة وعلماً عظيماً، فتلمذ على أيديه كبار العلماء في عصره ثم نهل من علمه وأدابهم حتى فاق كثيراً منهم، ثم اشتغل بالقضاء والتدريس والإفتاء والتعليم والتأليف في الإرشاد فكان آيه من الآيات وأعجوبة من عجائب العصر.

أجمع العلماء والفضلاء والنبلاة الأتقياء في هذا الفصر على إمامته وفضله وتميزه في صفاته على بني عصره في علمه وفقهه وأدبه وزهره وكرمه وهيبته وحبته وعلو همه.

بل لو قارنته بأهل القرون الأولى من هذه الأمة لكان نادرة من نوادرهم وأماماً من أنتمهم في علومه وأدابه وسجاياه.

ارتكتز دعوته في دروسه ومحاضراته ومؤلفاته على الدعوة إلى الكتاب والسنة والتجرد لهما ونبذ التعصب لمذهب أو شيخ أو طريقة أو منهج مخالف لهما. اهتم بأمر التوحيد وتعريف الناس بربهم وبخالقهم ورازقهم وأسمائه وصفاته وأفراد العبادة له ووجوب تحكيم شرعه ونبذ الشرك الطواغيث والبدع والخرافات والأفكار والمناهج المنحرفة.

كما أهتم بالسنة وعلومها وتدريس أمهات الكتب التي يدور عليها رحى الإسلام وبين الأحاديث الصحيحة من الضعيفة والمنكره والموضوعية.

وكان رحمة الله ناصحاً للأمة العامة والخاصة والوالى والرعاية والقريب والبعيد.

توفي رحمه الله فجر الخميس ٢٧ / ١ / ١٤٢٠هـ عن تسعين عاماً قضتها بين علم نافع وعمل صالح وحياة طيبة وصلى عليه في المسجد الحرام يوم الجمعة فانساقت لجنازته الوفود من كل حدب وصوب فكانت جنازة لا كالجنازات وكان يوماً من أيام أهل السنة رحمة الله وأسكنه فسيح جناته وجمعناه به في الفردوس الأعلى.